

السؤال

أنا شاب متزوج وكنت أشتري أشرطة غنائية فحلفت بالطلاق ذات مرة ألا أشتري شريط أغاني ، والآن أريد أن أشتري أشرطة دينية ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أحمد ربك أن منّ عليك بالهداية والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وأنت إنما حلفت بالطلاق عن شراء الأشرطة الغنائية وليس عن كل شريط فاشتر أشرطة دينية واستمع إليها ولا تشتري الأشرطة التي حلفت عليها بالطلاق .